

من الابل وفيه تسنان الذئب وفيه الشغف بالذئب وفيه الكينس التبرؤن في الذئب
 وفيه الصلب الذئب وفيه ليس بالذئب وفي الرجل الوحدة نصف الذئب وفيه لما موية
 نمت الذئب وفيه الجاينة نمت الذئب وفيه المصاة بخرشرة من الابل وفيه كل ضبع
 من اصابع الابل والذئب عشرون اذراع وفيه من الابل وراه والنسائي والمداري
 وفيه دابة ذلك وفيه من عشرون وفيه الجاينة عشرون وفيه الجاينة عشرون وفيه
 عشرون عن عمر بن شبيب عن ابيه عن جده عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في المواضع خمسة اثناس الابل وفيه الاثناس خمسة اثناس الابل وراه ابوداود
 والنسائي وروى الترمذي وابن ماجه الفصل الاول وعمر بن عباس قال جعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع الابل من الابل وراه ابوداود في
 الترمذي **عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضاع سواه والاثناس
 سواه الاثنية والتمس سواه هذجة سواه وراه ابوداود وعمر بن شبيب
 عن ابي بصير عن جده قال غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع الابل قال
 ايها الناس لا يولف في الاسلام ما كان من جليف في الجاهلية فان لاسا
 لا يزيد الا شدة المؤمن بل على من سواهم يجرب عليهم اذا هم يريد عليهم اقتسامه
 ويرد سراهم على غيباتهم ولا يقتل من كان يزدية الكاذب نصف ذية المسلم ولا
 ولا حنث لا يتخذ صداقهم الا في ذؤيبم وفي وقاية قال ذية المعاهد نصف
 ذية الحر وراه ابوداود وعمر بن شبيب بن مالك عن ابن مسعود قال نهي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ذية المعاهد عشرون بنت مخاض وعشرون ابن مخاض
 وعشرون بنت لبون وعشرون حدة وعشرون حدة وراه الترمذي وراه ابوداود

من الابل وفيه تسنان الذئب وفيه الشغف بالذئب وفيه الكينس التبرؤن في الذئب
 وفيه الصلب الذئب وفيه ليس بالذئب وفي الرجل الوحدة نصف الذئب وفيه لما موية
 نمت الذئب وفيه الجاينة نمت الذئب وفيه المصاة بخرشرة من الابل وفيه كل ضبع
 من اصابع الابل والذئب عشرون اذراع وفيه من الابل وراه والنسائي والمداري
 وفيه دابة ذلك وفيه من عشرون وفيه الجاينة عشرون وفيه الجاينة عشرون وفيه
 عشرون عن عمر بن شبيب عن ابيه عن جده عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في المواضع خمسة اثناس الابل وفيه الاثناس خمسة اثناس الابل وراه ابوداود
 والنسائي وروى الترمذي وابن ماجه الفصل الاول وعمر بن عباس قال جعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع الابل من الابل وراه ابوداود في
 الترمذي **عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضاع سواه والاثناس
 سواه الاثنية والتمس سواه هذجة سواه وراه ابوداود وعمر بن شبيب
 عن ابي بصير عن جده قال غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع الابل قال
 ايها الناس لا يولف في الاسلام ما كان من جليف في الجاهلية فان لاسا
 لا يزيد الا شدة المؤمن بل على من سواهم يجرب عليهم اذا هم يريد عليهم اقتسامه
 ويرد سراهم على غيباتهم ولا يقتل من كان يزدية الكاذب نصف ذية المسلم ولا
 ولا حنث لا يتخذ صداقهم الا في ذؤيبم وفي وقاية قال ذية المعاهد نصف
 ذية الحر وراه ابوداود وعمر بن شبيب بن مالك عن ابن مسعود قال نهي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ذية المعاهد عشرون بنت مخاض وعشرون ابن مخاض
 وعشرون بنت لبون وعشرون حدة وعشرون حدة وراه الترمذي وراه ابوداود

النسائي والصحاح انموذوف على ابن مسعود وخشرو مجبول لا يفرق الا برب
 الحنث وروى في نسيج التسنان النبي صلى الله عليه وسلم وروى في نسيج
 بما ين من اهل الصفة ذؤيبم في شتان الابل صفة ابن مخاض اثناس ابن ابون
عمر وعمر بن شبيب عن ابيه عن جده قال كانت فية الذئب جعل لم يد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثمان مائة دينار وثمان مائة الف درهم وراه اهل الكتاب
 يومئذ نصف من ذؤيبم السليمن قال كان كذلك حتى استخار عمر فضا حطيا
 فقال ان الابل قد علت قال فذئبها عمر على اهل الذهب الف دينار واهل
 الوبق اثناس الف دينار واهل الجبل الف دينار واهل النشاء الف دينار واهل
 اهل الملا مائة دينار وترك ذؤيبم الابل ليرفعها غيرها من الذؤيبم
 ابوداود **عمر** عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جعل الذؤيبم عشرا
 وراه الترمذي وراه ابوداود والنسائي والذؤيبم **عمر** وعمر بن شبيب عن ابيه عن
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرقه في الخطا والخطا والخطا والخطا
 اربع مائة دينار واهل الملا مائة الف درهم وراه ابوداود والنسائي
 فية ما زادها ما حثت رخصت من حجة بها واهل بيت علي بن عبد الله صلى
 الله عليه وسلم اربع مائة دينار واهل النشاء الف دينار واهل الجبل الف دينار
 ثمانية الاف درهم قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل
 البصرة ان يرضعوا واهل النشاء الف دينار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان العيال يبرأ من رثته النسيب وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان عمل المرأة من حنثها ولا يبرأ النسيب قال شيار وراه ابوداود والنسائي **عمر**

من الابل وفيه تسنان الذئب وفيه الشغف بالذئب وفيه الكينس التبرؤن في الذئب
 وفيه الصلب الذئب وفيه ليس بالذئب وفي الرجل الوحدة نصف الذئب وفيه لما موية
 نمت الذئب وفيه الجاينة نمت الذئب وفيه المصاة بخرشرة من الابل وفيه كل ضبع
 من اصابع الابل والذئب عشرون اذراع وفيه من الابل وراه والنسائي والمداري
 وفيه دابة ذلك وفيه من عشرون وفيه الجاينة عشرون وفيه الجاينة عشرون وفيه
 عشرون عن عمر بن شبيب عن ابيه عن جده عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 في المواضع خمسة اثناس الابل وفيه الاثناس خمسة اثناس الابل وراه ابوداود
 والنسائي وروى الترمذي وابن ماجه الفصل الاول وعمر بن عباس قال جعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع الابل من الابل وراه ابوداود في
 الترمذي **عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضاع سواه والاثناس
 سواه الاثنية والتمس سواه هذجة سواه وراه ابوداود وعمر بن شبيب
 عن ابي بصير عن جده قال غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع الابل قال
 ايها الناس لا يولف في الاسلام ما كان من جليف في الجاهلية فان لاسا
 لا يزيد الا شدة المؤمن بل على من سواهم يجرب عليهم اذا هم يريد عليهم اقتسامه
 ويرد سراهم على غيباتهم ولا يقتل من كان يزدية الكاذب نصف ذية المسلم ولا
 ولا حنث لا يتخذ صداقهم الا في ذؤيبم وفي وقاية قال ذية المعاهد نصف
 ذية الحر وراه ابوداود وعمر بن شبيب بن مالك عن ابن مسعود قال نهي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ذية المعاهد عشرون بنت مخاض وعشرون ابن مخاض
 وعشرون بنت لبون وعشرون حدة وعشرون حدة وراه الترمذي وراه ابوداود